

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.22.64 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1443
(فاتح فبراير 2022) بإلحاق المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق
الإنسان بوزير العدل.

رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.11.150 الصادر في 7 جمادى
الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بإحداث مندوبية وزارية مكلفة بحقوق
الإنسان وبتحديد اختصاصاتها وتنظيمها، كما وقع تغييره وتتميمه
ولا سيما المادة الأولى منه،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تلحق المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان بوزير العدل.

المادة الثانية

يسند إلى وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة
الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1443 (فاتح فبراير 2022).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير العدل،

الإمضاء : عبد اللطيف وهي.